

36 ما حكم الكفارة إذا قرر المروor أن الخطأ من مشترك، وحكم

ترك العمرة لعذر؟ للإمام ابن باز

عبدالعزيز بن باز

شهر رمضان المبارك العام الماضي قمت باخذ عمرة على سيارتي في وسط مكة المكرمة عند اداء العمرة وانا محرم تعرض لي شخص بجانب فهو على رجليه صدر المروor وقرر اشتراك الخطأ - 00:00:00

وبينهم فدفعت نسبة كبيرة هل الحقني صيام هل يضحكني شيء العمرة نعم أنا الكفار ما تباعدت عليك الصيام والدية تبعها لكن الصيام ما وان عجزت فاستغفر يوما سابعا واما العمرة فعليك اكمالها - 00:00:16

ولو بعد ان العمرة ما يمنعها الحادث الا اذا كنت قلت فان حبسني حبس وانحرفت عنه رجل من على العمل اما ما دمت مجرد الروعة ومجرد انه يجب على فدية هذه ما تمنع. العمرة - 00:00:42

اما اذا كنت اصابك شيء من المرض او من فعجزت عنه الله وانت قلت انك فانك تؤجل اتي بالفعل تطوف وتفاوح في البيوت نعم ولو بعد ثلاثة وثلاثين حتى اذا - 00:01:03

قدره الله بعد ولابد ان يكون متابعة. نعم رمضان كسرته اصابه مانع تمام نعم كان هذا في العمرة الحمد لله والصيام عليه صيام - 00:01:33